




كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيية

انشاء وترميم وتشغيل وصيانة مدينة ألعاب ترفيية
بحديقة الحباية



١٤	٣٥٤	كتابة الأسعار	
١٤	٣٥٤	مدة سريان العطاء	
١٤	٣٥٤	الضمان	
١٤	٣٥٤	موعد الإفراج عن الضمان	
١٥	٣٥٤	مستندات العطاء	
١٦	٤	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	
١٧	٤٥٤	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٧	٤٥٤	الاستفسار حول بيانات المزايمة	
١٧	٤٥٤	معاينة العقار	
١٨	٥	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	
١٩	٥٥٤	إلغاء المزايمة وتعديل الشروط ومواصفات	
١٩	٥٥٤	تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٩	٥٥٤	سحب العطاء	
١٩	٥٥٤	تعديل العطاء	
١٩	٥٥٥	حضور جلسة فتح المظاريف	

كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

الصفحة	المحتويات	م
٢٠	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢١	٦ط٤٦ الترسية والتعاقد	
٢١	٦ط٤٦ تسليم الموقع	
٢٢	الاشتراطات العامة	٧
٢٣	٧ط٤٦ توصيل الخدمات للموقع	
٢٣	٧ط٤٦ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٢٣	٧ط٤٦ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٢٣	٧ط٤٦ تنفيذ الأعمال	
٢٣	٧ط٤٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٢٤	٧ط٤٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
٢٤	٧ط٤٦ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٢٤	٧ط٤٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٢٤	٧ط٤٦ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٥	٧ط٤٦ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٥	٧ط٤٦ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٢٥	٧ط٤٦ أحكام عامة	
٢٦	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٧	٨ط٤٦ مدة العقد	
٢٧	٨ط٤٦ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٧	٨ط٤٦ مواعيد العمل	
٢٧	٨ط٤٦ الألعاب	
٢٧	٨ط٤٦ اللوحات الإرشادية	
٢٧	٨ط٤٦ العاملون	
٢٧	٨ط٤٦ مواقف السيارات	
٢٨	٨ط٤٦ الصيانة	

كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

الصفحة	المحتويات	م
٢٩	اشتراطات الأمن والسلامة	٩
٣٠	اطلاع ٩ إجراءات الوقائية	
٣٠	اطلاع ٩ استمرار الإضاءة	
٣٠	اطلاع ٩ منع اتصال الجمهور بالآلة أو اللعبة	
٣٠	اطلاع ٩ خطة الطوارئ	
٣٠	اطلاع ٩ تدريب العاملين	
٣٠	اطلاع ٩ الإسعافات الأولية	
٣٠	اطلاع ٩ خزانات الوقود	
٣١	اطلاع ٩ تأمين وسيلة اتصال	
٣١	اطلاع ٩ الالتزام بتعليمات واشتراطات الدفاع المدني	
٣١	اطلاع ٩ المسؤولية عن الحوادث	
٣٤	الاشتراطات الفنية	١٠
٣٥	اطلاع ١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات وأنظمة البناء	
٣٥	اطلاع ١٠ الاشتراطات المعمارية	
٣٦	اطلاع ١٠ الاشتراطات الإنشائية	
٣٧	اطلاع ١٠ الاشتراطات الكهربائية	
٣٨	المرفقات	١١
٣٩	اطلاع ١١ نموذج العطاء	
٤٠	اطلاع ١١ الرسم الكروكي للموقع	
٤١	اطلاع ١١ نموذج تسليم العقار	
٤٢	اطلاع ١١ إقرار المستثمر	
٤٣	اطلاع ١١ نموذج العقد	

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات
للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة
على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم
كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓)
أمام كل مستند إن كان مرفقا ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	٢
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٥
		كراسة الشروط ومواصفات وملحقاتها	٦

ب. تعريف المفردات الواردة بمراسة الشروط والمواصفات

- . هو المركز الترفيهي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر
المشروع: بالموقع المحدد.
- العقار: هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والذي يقام عليه المركز
الترفيهي .
- المستثمر: هو شركة أو مؤسسة تتولى إنشاء وإدارة وتشغيل المركز
الترفيهي.
- مقدم العطاء: يقصد به الجهة التي تقدم عرضا لدخول المزايدة سواء كانت
شركة أو مؤسسة .
- المركز الترفيهي: هو مكان مخصص للتسلية يضم مجموعة من الألعاب
الكهربائية أو الميكانيكية أو الألعاب المختلفة المقامة
خصيصا لهذا الغرض .
- المنافسة: هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة
بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير
العقارات والأنشطة.
- المراسة: مراسة الشروط والمواصفات.

ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايمة
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	حسب الإعلان بمنصة فرص	تاريخ الإعلان
	حسب الإعلان بمنصة فرص	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	حسب الإعلان بمنصة فرص	موعد فتح المظاريف
	تحده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايمة
	تحده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايمة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
أمانة منطقة نجران
بلدية محافظة حبونا



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

١. مقدمة

ترغب أمانة / بلدية محافظة حبونا في طرح مزاييدة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية بمنصة فرص بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مركز ترفيهي (مدينة ألعاب ترفيهية بحديقة الحبابة) وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط ومواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزاييدة. وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات ومواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها

وترحب الأمانة / البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزاييدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/ بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة: الأستثمار وتنمية الإيرادات

تليفون: ٠١٧٥٤٥١٦٠١

على فاكس: ٠١٧٥٤٥٢٦٠٧



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
أمانة منطقة نجران
بلدية محافظة حبونا



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٢. وصف العقار

مدينة ألعاب ترفيهية بحديقة الحبابة		نوع النشاط
		مكونات النشاط
الحي/الحبابة	المدينة/ حبونا	موقع العقار
	الشارع/ العام	
رقم العقار/	رقم المخطط	حدود العقار
بطول:	شمالاً : حديقة	
بطول:	جنوباً : حديقة	
بطول:	شرقاً : حديقة	
بطول:	غرباً : حديقة	
	أرض فضاء	نوع العقار
	٢م ٧٣٥٠	مساحة الأرض
		مساحة المباني
		عدد الأدوار
		نوع البناء



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

١. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣١٤٣٣٣ من يحق له دخول المزايدة :

٣١٤٣٣٣٣٣ يحق للأفراد والشركات والمؤسسات الراغبة في الاستثمار في مجال إنشاء وإدارة وتشغيل المركز الترفيهي التقدم في هذه المزايدة. ما عدا ممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده .

٣١٤٣٣٣٣٣ يسري على غير السعوديين نظام الاستثمار الأجنبي.

٣١٤٣٣٣٣٣ لغة العطاء:

٣١٤٣٣٣٣٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع ، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته ، وبياناته ، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٣١٤٣٣٣٣٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد ، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون

٣١٤٣٣٣٣٣ مكان تقديم العطاءات :

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تُقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة وأسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa أو الدعم الفني وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً لقسم المنافسات بإدارة الاستثمار وتنمية الإيرادات في بلدية محافظة حبونا وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الموعد المحدد بساعة واحدة لأجل

تسجيل العطاء

٣٤٤٤ موعـد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في الموعد المحدد بمنصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد الموعد المحدد إلكتروني أو يدوي.

٣٤٤٤ موعـد فتح المظاريف:

حسب الموعد المحدد بمنصة (فرص)

٣٤٤٤ تقديم العطاء:

٣٤٤٤٤ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣٤٤٤٤ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٣٤٤٤٤ في حال تعذر تقديم العطاءات عبر منصة فرص (الإلكترونية) لأسباب فنية يقدم العطاء في اليوم والمكان المحدد لفتح المظاريف المعلن عنها داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج أسم المنافسة وأسم المستثمر وعنوانه ورقم الهاتف أو جوال أو الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

٣٤٤٤٤ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٣٤٤٤ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطاءه أن يراعى ما يلي :

٣٤٤٤٤ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣٤٤٤٤ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣٤٤٤٤ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، أو أي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣٤٤٤ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣٤٤٥ الضمان :

٣٤٤٥١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣٤٤٥٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣٤٤٦ موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسيمة.

٣٤٤٧ مستندات العطاء :

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :

٣٤٤٧١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣٤٤٧٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء. وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٢. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

سلاط ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة ، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

سلاط ٤ الاستفسار حول بيانات المزايمة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايمة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطيا للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

سلاط ٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة ، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفا تاما على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقا الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٣. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف

٥. ما يحق للأمانة/البلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥٥٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط ومواصفات :

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط ومواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط ومواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط ومواصفات وملزما لجميع المتنافسين.

٥٥٥ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥٥٥ سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

٥٥٥ تعديل العطاء :

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطاءه بعد تقديمه.

٥٥٥ حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوبا بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٤. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦.١ الترسية والتعاقد:

٦.١.١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦.١.٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٦.١.٣ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦.٢ تسليم الموقع:

٦.٢.١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦.٢.٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٦.٢.٣ يجب على التأكد من صحة عنوانة الوطني ورقم الصندوق البريدي الذي يقوم بتدوينه في كراسة الشروط ومواصفات بحيث يكون عنوان المستثمر في حال أرسلت له البلدية أي خطاب وتم إعادته لأي سبب كان وكعدم صحة العنوان أو أنه لا يخصه..... الخ فإن المستثمر يتحمل كامل المسؤولية التي تترتب على ذلك.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٥. الاشتراطات العامة

٧. الاشتراطات العامة

سلاطة ٧ توصيل الخدمات للموقع :

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء، مياه، صرف صحي، هاتف، ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بلدية ومع الجهات ذات الصلة.

سلاطة ٧ البرنامج الزمني للتنفيذ :

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/بلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل ويلتزم بتسليم التصميم الخاص بإنشاء (مدينة ألعاب ترفيهية) متضمناً الواجهات والتفاصيل الإنشائية والمعمارية لإتمامها قبل البدء في العمل أو التنفيذ.

سلاطة ٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع مدينة ألعاب ترفيهية قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

سلاطة ٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها

سلاطة ٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.

- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.
- التنسيق بين المستثمر والمقاول والجهات الرسمية فيما يتعلق بالمشروع.

سلطان ٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

سلطان ٧ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحل له للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

سلطان ٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

سلطان ٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

سلطان ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧٤٤٤ التّأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف ، على أن تنطبق على التنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧٤٤٥ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمّا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧٤٤٦ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧٤٤٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧٤٤٧١١ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية ، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

٧٤٤٧١٢ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.

٧٤٤٨ أحكام عامة:

٧٤٤٨١١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.

٧٤٤٨١٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٧٤٤٨١٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله.

٧٤٤١/٠٦/٢٩
تخضع هذه المزايدة للأئحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها
التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في
١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ

٧٤٤١/٠٦/٢٩
يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للأمانة محسوبة على
النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي تم إبرام العقد
الإستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب
الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات
المعنية بالمملكة العربية السعودية ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار
السنوي وفي حال التأخير يتم إتخاذ الإجراءات الخاصة بالتأخير في
سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

٧٤٤١/٠٦/٢٩
تطبيق جميع اشتراطات الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية
والإسكان بهذا الشأن.

٧٤٤١/٠٦/٢٩
زيادة الإيجار السنوي بنسبة ٥% لكل (٥) سنوات



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٦. الاشتراطات الخاصة

٨. الاشتراطات الخاصة

٨٤٤٣٣٠١ مدة العقد :

مدة العقد (٢٠ سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة البلدية.

٨٤٤٣٣٠٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (٥%) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبداية في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٨٤٤٣٣٠٣ مواعيد العمل :

يجب على المستثمر أن يحدد مواعيد العمل اليومية المركز الترفيهي ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم بها.

٨٤٤٣٣٠٤ الألعاب :

٨٤٤٣٣٠٤١ يجب على المستثمر أن يعمل على توفير المعدات والآلات اللازمة لممارسة الألعاب والموضحة بياناتها في الجدول المرفق.

٨٤٤٣٣٠٤٢ يجب على المستثمر أن يراعى أن تكون جميع الألعاب والآلات مطابقة للمواصفات القياسية السعودية إن وجدت أو المواصفات العالمية في حالة عدم وجودها.

٨٤٤٣٣٠٤٣ يجب أن تكون كل آلة أو لعبة مصحوبة بمخططات وكتالوجات تفصيلية باللغتين العربية والانجليزية على الأقل توضح أجزاءها، ودقائق مكوناتها، وطرق تركيبها، وتشغيلها، وصيانتها، وإصلاحها.

٨٤٤٣٣٠٥ اللوحات الإرشادية :

يلتزم المستثمر بتوفير لوحات إرشادية داخل الموقع ، وينطبق عليها ما ورد بالاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية.

٨٤٤٣٣٠٦ العاملون:

يلتزم المستثمر بأن يحصل جميع العاملين بالمركز الترفيهي والنشاطات القائمة به ولها علاقة بالصحة العامة على الشهادات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ٥٤٧١/٥٠٥٠/١١٠١٣١٠١١ هـ. أو أي قرارات مستحدثة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان بهذا الشأن.

٨٤٤٤٤ مواقف السيارات :

يلتزم المستثمر بما يلي :

٨٤٤٤٤٤٤ تأمين مواقف سيارات لمرتادي المركز الترفيهي بواقع موقف سيارة

لكل ١٠٠ متر مربع من مساحة الأرض.

٨٤٤٤٤٤٤ تأمين مكان سيارة إسعاف على الأقل.

٨٤٤٤٤ الصيانة :

٨٤٤٤٤٤٤ يلتزم المستثمر بالمحافظة المستمرة على نظافة المركز الترفيهي.

٨٤٤٤٤٤٤ يجب على المستثمر أن يوفر نسخة كاملة من المخططات

وكتالوجات الألعاب، مطبوعة أو على هيئة أقراص ليزر (CD) وذلك
بصفة دائمة بالمركز.

٨٤٤٤٤٤٤ يجب على المستثمر فحص جميع التوصيلات والألعاب الكهربائية

دوريا للتأكد من سلامتها وإصلاح أي خلل، وإذا تعذر ذلك يجب عزل
الجهاز ووضع لوحة تشير إلى أنه (تحت الإصلاح) أو (خارج الخدمة).

٨٤٤٤٤٤٤ يلتزم المستثمر بإجراء فحوصات يومية واختبارات شهرية ودورية

وصيانة جميع المنشآت والإنشاءات الميكانيكية والكهربائية
ووسائل ومعدات السلامة والمراقبة والإنذار والإطفاء، وإصلاح أي خلل
أو عطل فورا.

٨٤٤٤٤٤٤ يجب على المستثمر تخصيص سجل تدون فيه نتائج جميع

الفحوصات والاختبارات الشهرية والدورية وأعمال الصيانة المنفذة
لجميع المنشآت والمعدات والأدوات ووسائل السلامة والمراقبة والإنذار
والإطفاء.

٨٤٤٤٤٤٤ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر)

من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي
تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات المنفذة.

جدول رقم (١)
كميات المعدات والآلات اللازمة
للألعاب المختلفة

العدد	المواصفات	المعدات والآلات	مسلسل



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٧. اشتراطات الأمن والسلامة

٩. اشتراطات الأمن والسلامة

٩٠٤٨٦١ الإجراءات الوقائية :

يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٩٠٤٨٦٢ استمرار الإضاءة:

يجب أن تظل إشارات المخارج ومخارج الطوارئ مضاءة بصفة مستمرة طوال فترة وجود الجمهور بالمركز الترفيهي.

٩٠٤٨٦٣ منع اتصال الجمهور بالآلة أو اللعبة:

يجب إحاطة كل آلة أو لعبة بسياج لمنع اتصال الجمهور بالآلة أو اللعبة في حالة التشغيل وذلك لمنع الحوادث والإصابات.

٩٠٤٨٦٤ خطة الطوارئ:

يجب على المستثمر وضع خطة لإخلاء المركز الترفيهي في أوقات الطوارئ، وإيضاح الإجراءات التي يجب على العاملين اتخاذها لحين حضور فريق الدفاع المدني.

٩٠٤٨٦٥ تدريب العاملين:

يجب تدريب جميع العاملين بالمركز الترفيهي على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتبعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.

٩٠٤٨٦٦ الإسعافات الأولية:

٩٠٤٨٦٦١ على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة وتدريب العاملين على إجراء الإسعافات الأولية للمصاب حتى يتم نقله للعلاج.

٩٠٤٨٦٦٢ يوفر المستثمر سيارة إسعاف على الأقل وبحيث تكون مجهزة تجهيزاً كاملاً بمعدات الإنعاش والأكسجين وتخصص لنقل المصابين إلى المستشفى لعلاجهم.

٩٠٤٨٦٦٣ يلتزم المستثمر بالاتفاق مع طبيب أو أكثر من المقيمين بالقرب من موقع المركز الترفيهي، وذلك لاستدعائهم في الحالات التي تستدعي ذلك بشرط ألا يستغرق حضوره أكثر من عشر دقائق في جميع الأحوال.

٩٠٤٨٦٧ خزانات الوقود :

سلطانه ٩ يجب على المستثمر أن يراعى عزل خزانات الوقود عن أماكن وجود الجمهور، كما يجب إنشاء تلك الخزانات وفقاً للمواصفات القياسية السعودية، وأن توضع عليها لوحات تحذيرية وعلى مسافة من موقعها تحمل عبارة (خطر ممنوع الاقتراب أو التدخين).

سلطانه ٩ يجب ألا يزيد المخزون من الوقود عن الحاجة الفعلية ليوم تشغيل واحد، وإذا دعت الضرورة إلى تخزين كميات أكبر، فيجب ألا يزيد المخزون عن الحاجة الفعلية لأسبوع تشغيل، وفي هذه الحالة يجب إقامة خزانات الوقود في مبان مستقلة عن الأطراف الخارجية وبعيداً عن مخارج الطوارئ، وبحيث لا تقل المسافة الأمنة التي تفصل بين الخزان وأقرب مكان لوجود الجمهور عن ٥٠ متراً وعن مباني المركز الترفيهي عن ١٠ أمتار.

٩ سلطانه تأمين وسيلة اتصال :

يجب على المستثمر أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هواتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أي حادث فوراً.

٩ سلطانه الالتزام بتعليمات واشتراطات الدفاع المدني :

يجب على المستثمر الالتزام بلائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في ملاعب الأطفال بالحدائق العامة وفي مدن الملاهي وألعاب الأطفال الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ب/٢٠١٧/د ف في ٢٤/٤/١٠ هـ وما يستجد عليها من تعديلات.

٩ سلطانه المسؤولية عن الحوادث :

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن حوادث الوفاة والإصابات، التي تلحق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/ البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٨. الاشتراطات الفنية

١٠. الاشتراطات الفنية

سلاط ١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات وأنظمة البناء :

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/ البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

سلاط ١٠ الاشتراطات المعمارية :

سلاط ١٠ تطبيق تعليمات وأنظمة البناء بالمنطقة من حيث الارتفاعات والارتدادات.

سلاط ١٠ ترك ٢٥ ٪ على الأقل من مساحة الأرض فضاء لا تقام عليها أية منشآت وتخصص للسير أو الجلوس.

سلاط ١٠ في حالة تغطية المركز الترفيهي يجب أن تراعى نواحي السلامة العامة والتهوية، فلا تزيد نسبة التغطية لكامل المساحة عن ٦٠ ٪ من مساحة الأرض.

سلاط ١٠ مراعاة أن يكون مجال الرؤية في غرف تشغيل الألعاب مكشوفاً لمراقبة جميع اللعب.

سلاط ١٠ تحاط الألعاب والأجهزة المتحركة بسياج بارتفاع ١,٥ متر وعلى بعد (٢ متر) مترين من الأجزاء المتحركة.

سلاط ١٠ توفير الخصوصية للمجاورين وعدم التأثير عليهم.

سلاط ١٠ يراعى أن يكون الدخول من الشارع الرئيسي على أن يتم توفير مخرج على كل جانب من جوانب السور بحيث لا يقل عدد المخارج عن مخرجين، وعرض المخرج لا يقل عن أربعة أمتار يفتح للخارج.

سلاط ١٠ يمنع إقامة الأبواب الدوارة كمدخل أو مخارج.

سلاط ١٠ توفير عدد تسع دورات مياه على الأقل كاملة التجهيز، وعدد سبعة مغاسل أيدي.

سلاط ١٠ توفير غرفة إسعافات أولية في مكان واضح.

سلاط ١٠ توفير غرف للإدارة ومصلى.

سلاط ١٠ توفير أكشاك للخدمات (بيع تذاكر - مشروبات- وجبات خفيفة)

سلاط ١٠ يمكن توفير ممرات لبعض الحيوانات (خيول- جمال- عربات خيول) داخل المركز الترفيهي على ألا يسمح بمبيتها داخل المركز.

لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.

١٠٠٠٠٠٠٠ في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلا على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادر عن وزارة الشؤون البلدية والقروية.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ الاشتراطات الكهربائية :

١٠٠٠٠٠٠٠٠ استعمال الكابلات والأسلاك الكهربائية غير القابلة للاحتراق، وأن تتم جميع التوصيلات بمعرفة مختصين وطبقا للمواصفات القياسية السعودية.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ أن تحتوي كل منطقة على عدد مناسب من قواطع التيار الكهربائي مع توفير الحماية ضد الأحمال الزائدة.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ تأريض جميع التوصيلات الكهربائية خاصة تلك المتصلة بالألعاب الكهربائية.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ أن تكون جميع التوصيلات الكهربائية تلك المتعلقة بالألعاب الكهربائية مخفية وبعيدة عن متناول الجمهور، وعن أماكن الانتظار والتنزه.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ أن تكون الإضاءة كافية في جميع أنحاء المركز الترفيهي، كما يجب أن تكون المصابيح من الأنواع الثابتة وغير القابلة للانفجار.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ تزويد جميع الألعاب الكهربائية بمفاتيح لقطع التيار الكهربائي توضع في المكان.

١٠٠٠٠٠٠٠٠ عزل مولدات الكهرباء عن أماكن وجود الجمهور، كما يجب أن تكون غرف المولدات مطابقة للمواصفات القياسية السعودية، كما يجب الإشارة إليها بلوحة كبيرة (خطر ممنوع الاقتراب).



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
أمانة منطقة نجران
بلدية محافظة حبونا



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٩. المرفقات (الملاحق)

لائحة ١١ نموذج عطاء يقدم في مزايده بالظرف المختوم (نموذج ٦ / ٧)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية: حبونا

إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة حبونا - حديقة الحبابة لاستثماره في إقامة وإدارة وتشغيل مدينة ألعاب ترفيهية .

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة .

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

❖ قيمة الأجرة السنوية غير معفية من ضريبة القيمة المضافة.

❖ زيادة الإيجار السنوي بنسبة ٥% لكل (٥) سنوات .

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
		نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
الرمز		ص.ب


العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ

٢/١١ المخطط العام للموقع
حسب الكروكي المرفق بمنصة فرص



١١٤٤٤هـ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط ومواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ
 - ب) الاشتراطات البلدية للمراكز الترفيهية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
 - ج) لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٠٥هـ والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦ في ١٤٤٣/٠٣/١٢هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية والقرار الوزاري رقم ٤٢٠٠٢٠٤٤٩٧ في ١٤٤٢/٠٣/١٢هـ المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية.
 - د) لائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في ملاعب الأطفال بالحدائق العامة وفي مدن الملاهي وألعاب الأطفال الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ك/و/٢/د في ١٤١٠/٤/٢٤هـ.
- ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
- ٤- تزويد البلدية بجميع التصاميم للموقع قبل الشروع في العمل لأعتمادة والموافقة عليه.

الختم

التوقيع